وقوله : 3 - { فيها كتب قيمة } صفة لصحفا ضميرها والمراد الآيات والأحكام المكتوبة فيها والقيمة المستقيمة المستوية المحكمة من قول العرب : قام الشيء : إذا استوى وصح وقال صاحب النظم : الكتب بمعنى الحكم كقوله : { كتب ا لأغلبن أنا ورسلي } أي حكم وقوله فالمعنى ا كتاب في الرجم وليس بالرجم قضى ثم ا بكتاب بينكما لأقضين : العسيف قصة في A : لأقضين بينكما بحكم ا وبهذا يندفع ما قيل إن الصحف هي الكتب فكيف قال { صحفا مطهرة * فيها كتب قيمة } وقال الحسن : يعني بالصحف المطهرة التي في السماء يعني في اللوح المحفوظ كما في قوله : { بل هو قرآن مجيد * في لوح محفوظ } { وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءتهم البينة } هذه الجملة مستأنفة لتوبيخ أهل الكتاب وتقريعهم وبيان أن ما نسب إليهم من عدم الانفكاك لم يكن لاشتباه الأمر بل كان بعد وضوح الحق وظهور الصواب قال المفسرون : لم يزل أهل الكتاب مجتمعين حتى بعث ا محمدا فلما بعث تفرقوا في أمره واختلفوا فآمن به بعضهم وكفر آخرون وخص أهل الكتاب وإن كان غيرهم مثلهم في التفرق بعد مجيء البينة لأنهم كانوا أهل علم فإذا تفرقوا كان غيرهم ممن لا كتاب له أدخل في هذا الوصف والاستثناء في قوله : { إلا من بعد ما جاءتهم البينة } مفرغ من أعم الأوقات : أي وما تفرقوا في وقت من الأوقات إلا من بعد ما جاءتهم الحجة الواضحة وهي بعثة رسول ا A بالشريعة الغراء والمحجة البيضاء وقيل البينة : البيان الذي في كتبهم أنه نبي مرسل كقوله : { وما اختلف الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءهم العلم } قال القرطبي : قال العلماء : من أو السورة إلى قوله : { كتب قيمة } حكمها فيمن آمن من أهل الكتاب والمشركين